



الهجرة بين المدن المتوسطة

حوار، معرفة، عمل

الاجتماع المواضيعي الرابع بين النظراء:

اللاجئون

ورقة مواضيعية

فيينا، 14-15 شباط/فبراير 2017

تعرف ورقة المعلومات الأساسية هذه ببعض المفاهيم العامة، وتوفر إطار عمل أساسي لمناقشة موضوع اللاجئين والاعتبارات المحلية المقترنة به. يُقصد بالأمثلة الواردة أن توضح الخطوات التي اتخذتها بعض المدن في هذا المجال. قامت بصياغة هذه الوثيقة رايتشيل وسيتري لغرض استخدامها في اجتماع النظراء المتعلق باللاجئين، المقرر عقده في فيينا يومي 14 و15 شباط/فبراير 2017، ضمن إطار مشروع الهجرة بين المدن المتوسطة. ستتم بلورة المفاهيم الواردة في هذه الوثيقة في خلال جلسات النقاش ضمن الاجتماع.

مقدمة

في نهاية العام 2015، تعرّض حوالي 65 مليون شخص للنزوح القسري حول العالم نتيجة النزاعات، وحالات العنف المعمّم، والاضطهاد، أي بزيادة قدرها 6 مليون بالمقارنة مع السنة السابقة.

هرب حوالي 6 ملايين شخص من النزاع المستمرّ في سوريا، منهم 5 مليون يقيمون في البلدان المجاورة لسوريا، ومليون التمسوا اللجوء في أوروبا. أما عدد اللاجئين في مختلف أنحاء أفريقيا، فقد ازداد بمعدّل 20% في العام 2015، مع ازدياد نسبة الأشخاص المنتقلين في أفريقيا الوسطى ومنطقة البحيرات الكبرى، وهدما، بـ79%.

ورغم الزيادات الكبيرة في عدد ملتمسي اللجوء الوافدين إلى أوروبا (43% في 2015)، ما زالت أكثر عشر دول تستضيف اللاجئين حول العالم تقع في مناطق نامية. في العام 2015، كانت أبرز ست دول تستضيف اللاجئين هي تركيا، وباكستان، ولبنان، وإيران، وأثيوبيا، والأردن.

قدّرت مفوضية الأمم المتّحدة العليا لشؤون اللاجئين أنّ 10% من لاجئي العالم تقريباً يعيشون اليوم حالاتٍ ممتدّة من اللجوء. وهي تعرّف هذه الحالات على أنّها: "تلك التي يجد اللاجئون فيها أنفسهم في حالة تيه طويلة وعسيرة"، تدوم عادةً لخمس سنوات أو أكثر، "قد لا يجازفون خلالها بحياتهم ولكنّ حقوقهم الأساسية واحتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية والنفسية الجوهرية تبقى ناقصة... فلا يتمكّنون في أغلب الأحيان من التحرّر من ائكالهم القسري على المساعدات الخارجية". ويعتمد الأشخاص الذين نزحوا بسبب حالات طوارئٍ حديثة العهد على المساعدات الإنسانية لضمان بقائهم ورفاههم.

بالرغم من الأفكار والصور المتداولة عن اللاجئين المقيمين في المخيمات، يعيش حوالي 60% من لاجئي العالم اليوم في مناطق حضرية. وقد ازدادت هذه النسبة من 42% عام 2008 عندما لوحظ هذا التوجّه للمرّة الأولى. بالنسبة للعديد من اللاجئين، كان خيار الإقامة في منطقة حضرية بديهاً تاماً: فصحيحٌ أنّ حياة المدن قد تكون غير مستقرّة، إلا أنّها توفّر المزيد من الفرص لتكوين مستقبل والعيش باستقلالية بالمقارنة مع مخيمات اللاجئين التي بُني الكثير منها كي يكون سكناً مؤقتاً إلا أنه ما زال قائماً منذ سنوات طويلة.

يصطدم دعم اللاجئين بتحدّيات جديدة، ويات يتطلّب، اليوم أكثر من أيّ وقتٍ مضى، طرق استجابة جديدة من المنظّمات الدولية، والمجتمع المدني، والسلطات المحلية في المدن حيث يحتاج اللاجئون إلى الحماية.

1. اللاجئين، وملتمسو اللجوء، والحماية الدولية: المفاهيم والتعريفات والجوانب القانونية

أ. الحماية الدولية: هيكليّة العمل، الأدوار والمسؤوليات

يمكن تعريف "الحماية الدولية" بشكلٍ عام على أنها الخطوات التي يتّخذها المجتمع الدولي لصون الوصول إلى الحقوق الأساسية والتمتع بها لكلّ من هو غير قادر على الوصول إلى مثل هذه الحقوق في بلده المنشأ. وهي ظاهرةٌ حديثة نسبياً، بدأت في فترة ما بين الحربين العالميتين في القرن العشرين، وتبلورت تماماً عام 1952 مع إنشاء كلّ من مفوضية الأمم المتّحدة العليا لشؤون اللاجئين وإبرام اتفاقية الأمم المتّحدة المتعلقة بمركز اللاجئين (المشار إليها في ما يلي باتفاقية 1951).

أبصرت مفوضية شؤون اللاجئين واتفاقية 1951¹ النور في بادئ الأمر ليكونا نظاماً مؤقتاً لتلبية احتياجات أعداد كبيرة من النازحين في أوروبا ما بعد الحرب، وبقينا حجر الأساس للعمل العالمي المنسق من أجل صون حقوق النازحين.

كما في العام 1951، تتحمّل الدول المسؤولية الأساسية لسنّ قوانين الحماية الدولية للأشخاص الموجودين على أراضيها أو الساعين إلى الدخول إلى أراضيها للأسباب المذكورة. فتعمل مفوضية شؤون اللاجئين مع الحكومات وبقية الجهات الفاعلة لتطبيق اختصاصها وإيجاد الحلول المناسبة لوضع اللاجئين والنازحين حول العالم، عن طريق أحد الحلول المستدامة الثلاثة التالية:

- إعادة الشخص المعنيّ طوعاً إلى بلد المنشأ
- دمجها محلياً في بلد اللجوء، مع تمّتعها بحقوق متناسبة مع حقوق السكّان وتسهيل وصوله إلى الجنسية
- إعادة توطينه في بلدٍ ثالث آمن

¹ ألغى بروتوكول 1967 المتعلق بمركز اللاجئين القيود الزمنية والجغرافية لاتفاقية 1951 التي كانت محصورة "بالأحداث التي وقعت في أوروبا" أو "الأحداث التي وقعت في أوروبا أو غيرها" (رغم سماحه للأطراف الموقّعة على الاتفاقية بالإبقاء على هذه العبارات إذا رغبت في ذلك).

فضلاً عن ذلك، يمكن أن تطبق مفوضية شؤون اللاجئين إجراءات لتحديد مركز اللاجئ، عندما تكون الدول غير قادرة على القيام بذلك بنفسها، أو غير راغبة في ذلك، من خلال التعاون مع سلطات الدولة ومنظمات المجتمع المدني (الدولية في أغلب الحالات) لتحديد السكّان اللاجئين ومساعدتهم.

ب. الأساس القانوني

تتضمن اتفاقية 1951 مبادئ أساسية لتأمين الحماية الدولية للاجئين، وهي:

- تعريف اللاجئ (مع بنود الاستثناء)؛
- مبدأ عدم الإعادة القسرية، أو عدم إعادة الأشخاص الملتجئين الحماية إلى بلد المنشأ رغماً عنهم، من دون تمكينهم من الاستفادة من إجراء الحصول على اللجوء؛
- مسؤوليات الدول بتوفير حقوق محدّدة للاجئين؛
- هيكلية للتعاون بين مفوضية شؤون اللاجئين والدول.

ج. تحديد مركز: اللاجئين، وملتسمي اللجوء، وحالات منح الحماية

تعرف اتفاقية 1951 اللاجئ على الشكل التالي:

"كل شخص يوجد، بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته، ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يستظل بحماية ذلك البلد، أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته المعتادة السابق بنتيجة مثل تلك الأحداث ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يعود إلى ذلك البلد".

اللاجئون هم الأفراد الذين تعترف بهم الدول كلاجئين بموجب اتفاقية 1951، أو اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لعام 1969 التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في إفريقيا، و/أو بموجب النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين.

بالنسبة للمجموعات التي تصل إلى الدول ضمن تحركات كبيرة وسريعة- نتيجة حالات طوارئ واسعة النطاق عادة- يمكن الاعتراف بهم كلاجئين على أساس جماعي (أي بصورة بديهية)، استناداً إلى الظروف الموضوعية التي أدت إلى هربهم من بلد المنشأ.

أما ملتسمو اللجوء، فهم أولئك الذين تقدّموا بطلب من سلطات دولة معيّنة لمنحهم وأفراد أسرهم الحماية، على أساس أنهم يستوفون تعريف اللاجئ كما هو منصوص عليه في اتفاقية 1951، لكنهم لم يتلقوا إجابةً لمطلبهم هذا بعد. جديرٌ بالذكر أنّ الدول تدير أنظمة وإجراءات لجوء خاصة بها، من أجل تحديد الجهات التي ستمنحها الحماية.

د. طرق الدخول

- عمليات الوصول "العفوية" التي تضمّ الأغلبية الساحقة من النازحين ممّن غادروا بلادهم سعيّاً إلى الحماية، وتنقلوا عبر الحدود بشكلٍ مستقل لا ضمن إطار برنامج منظم. تتطوي العديد من هذه التحركات على فترات من الإقامة في عدّة دول، وغالباً ما تنجم عن نزوح متكرّر.
- إعادة توطين اللاجئين التي تشمل اختيار لاجئين ونقلهم من دولة التمسوا فيها الحماية إلى دولة تالفة تقبلهم كلاجئين، وتمنحهم مركز إقامة طويلة الأمد أو دائمة. تقوم مفوضية شؤون اللاجئين بتحديد اللاجئين المحتاجين إلى إعادة توطين في مختلف أنحاء العالم، وتقترح على الحكومات استقباليهم. وتعتبر مشاركة الدول في استقبال اللاجئين طوعية. لكنّ إعادة التوطين تشكّل جزءاً بسيطاً من الحلول الشاملة المطروحة لمشكلة اللاجئين، فلا توفر الحماية إلا لـ 1% من اللاجئين حول العالم كلّ سنة.
- برامج قبول على أسس مخصصةّ تعدّها الدول للاستجابة لحالات طوارئ محدّدة، من خلال استقبال لاجئين خارج إطار برنامج إعادة التوطين الاعتيادي، على غرار خطة الاتحاد الأوروبي لعام 2008 لاستقبال عشرة آلاف لاجئ من العراق.
- لم شمل الأسر وهي العملية التي تمكّن أفراد أسرة اللاجئ من الانضمام إليه في بلد اللجوء.

2. الاحتياجات والتحديات: اللاجئين وملتسو اللجوء الوافدون حديثاً إلى المدن

أ. عوامل ما قبل الوصول

كما ذكر أعلاه، يعتبر اللاجئين وملتسو اللجوء مجموعةً متنوّعةً من السكان الوافدين من خلفيات وظروف متباينة؛ يصلون إلى بلدان اللجوء عبر طرق وبرامج مختلفة، ويهربون من أوطانهم نتيجة محفّرات مختلفة أيضاً. مع ذلك، يواجهون بعض التحديات المشتركة، رغم أنّ تنوّع خلفياتهم وتجاربهم وأنماط وصولهم سيوثر، في العديد من الحالات، على احتياجاتهم وقدراتهم وحظوظهم في الاندماج في فترة ما بعد الوصول.

(i) الأوضاع المطوّلة مقابل النزوح القصير الأمد

يعتمد اللاجئين الذين يجدون أنفسهم في أوضاع مطوّلة من اللجوء على المساعدة الخارجية لفترات طويلة، من دون أيّ وسيلة لتلبية احتياجاتهم الخاصّة أو المضيّ قدماً بأيّ جانبٍ من جوانب حياتهم بشكلٍ مستقلّ. فالتأقلم مع وضع يشترط عليهم التنقل بين الخدمات المتوفّرة، وإدارة ميزانياتهم الشخصية، وتكوين التطلّعات الطويلة المدى بشأن مستقبلهم يمثلّ عمليةً انتقاليّةً عسيرة يمكن أن تعرقل استقرارهم في مرحلة أولية.

أما القادمون بعد فترات نزوح أقصر نسبياً، فقد يكونون أكثر قدرةً على التأقلم والعيش باستقلالية ضمن محيط جديد، إلا أنّهم قد لا يتمكّنون من الاندماج جيّداً بسبب خسارة أو صدمة أو تفكّك تعرّضوا له مؤخراً، خاصّةً في ما يتعلق بصحتهم النفسية.

(ii) الخلفية الريفية وخلفية المخيمات

لا ريب في أنّ اللاجئين الذين يعيشون أوضاعاً مطوّلة و/أو القادمين من خلفية ريفية قد أقاموا، في فترة معيّنة وفي أغلب الأحيان، في منشآت مؤقتة لفترات طويلة من دون إمكانية الوصول إلى متطلّبات العيش الأساسية. وبالتالي، لما كانوا يفتقرون إلى تجربة

الحياة في المدن، بما في ذلك الإقامة في المساكن الحديثة واستخدام المواصلات العامة، فمن الممكن أن يؤثر هذا الأمر بشكل أساسي في قدرتهم على ضمان سلامتهم وسلامة أسرهم ضمن هذه البيئة الجديدة.

(iii) طرق الوصول

ضمن إطار البرامج المخطط لها، سيصل اللاجئون الجدد إلى المدن متمتعين بوضع قانوني آمن يضمن لهم الإقامة على المدى الطويل، وفي معظم الحالات الوصول إلى الخدمات وفق مستوى متناسب مع بقية السكان بشكل عام. وفي حين يمكن أن يتطلب الانتقال السريع من بيئة إلى أخرى، عبر طرق السفر المباشرة والمنظمة، تأقلاً سريعاً من قبل اللاجئين ما بعد وصولهم، تكون إقامتهم آمنة ولا تتطلب منهم اختبار عمليات قانونية إضافية.

في المقابل، يختبر الأشخاص المسافرون بشكل مستقل إلى دولة معينة رحلات طويلة وشاقة في أغلب الأحيان، تتطوي في معظم الحالات على خطر فعليّ وصعوبات حقيقية. في هذا الإطار، يكون حصولهم على إقامة قانونية سارية مهنياً بنتائج إجراءات اللجوء ما بعد الوصول، وهي إجراءات غالباً ما تستغرق وقتاً طويلاً وتلقي عليهم بضغوطات كبيرة.

ب. ما بعد الوصول: الاعتبارات الأساسية

(i) التوجيه ما بعد الوصول: السلامة والاستقلالية

يتطلب جميع اللاجئين وملتمسي اللجوء الوافدين حديثاً إلى مدينة معينة الوصول إلى الموارد تلبيةً لاحتياجاتهم المادية الأساسية، فضلاً عن درجة معينة من التوجيه في الفترة التي تلي وصولهم مباشرةً. ويشمل هذا التوجيه عادةً تحديد أماكن الخدمات الأساسية، والمرافق العامة في الأحياء حيث يقطنون والمدينة ككل، وكيفية استخدام المواصلات المحلية، وابتاع السلع الأساسية، والوصول إلى المساعدات الطارئة. هذا من جهة. أما من جهة أخرى، فتشكل المعلومات المتعلقة بالإطار القانوني الأساسي للدولة المستقبلية جانباً جوهرياً من مرحلة التوجيه الأولية. فينبغي التركيز على الجوانب القانونية التي قد يكون الوافدون الجدد فيها أكثر قابليةً للتصرف بشكل مخالفٍ للقانون، كالمسائل المتعلقة بحماية الطفل وقيادة السيارات والسلوك العام. أما بالنسبة لمن لم يُقَم في مدينة قبلاً، أو الذي تعتبر تجربته في هذا المجال محدودة، فمن الضروري أن يركّز في التوجيه الأولي على المهام اليومية الأساسية، مثل كيفية عبور الطريق بأمان.

(ii) السكن

للاجئين وملتمسي اللجوء القادمين حديثاً حاجة أساسية هي تأمين مسكن آمن بالنسبة لهم ولأفراد أسرهم، مباشرةً بعد وصولهم. يمكن للمساكن الجماعية أو المركزية التي يقطنها الوافدون في مرحلة ما بعد الوصول أن تؤمّن للاجئين الشديدي الضعف "وصولاً سلساً"، فتمكّنهم من الحصول على دعم في الموقع بعينه من مقدّمي الخدمات ونظرائهم، كما تمكّنهم من الانتقال نحو بيئتهم الجديدة بشكل سليم في مرحلة أولية. للوقاية من المأساة وضمان عملية الدمج، يجب أن تشكل المساكن الجماعية، في أفضل الأحوال، تدبيراً انتقالياً، مع التخطيط أو تأمين المساعدة للانتقال إلى مسكن جديد في فترة شهرين أو ثلاثة.

قد يتطلب اللاجئون وملتمسو اللجوء ذوو أنواع معينة من الإعاقة مساكن مكيفة لاحتياجاتهم كي يتمكنوا من العيش بشكل مستقل. لذا لا بدّ من التعمق في إمكانية توفير هذه المساكن بحيث تكون الخيار الأول عند تأمين المساكن المركزية. أما اللاجئون

العازيون، فيمكنهم الإقامة في مساكن مشتركة مع نظرائهم، خاصةً العازيون الأصغر سنًا الذين قد تكون المساكن المشتركة خياراً طبيعياً بالنسبة لهم.

في مطلق الأحوال، يبقى توفير المساكن المستقلة والمكثفة ذاتياً، بأسرع وقتٍ ممكن، المقاربة المثلى لتعزيز الدمج منذ مرحلة الوصول. غير أنّ أوضاع التدفق الهائل و/أو انعدام الموارد المتوفرة فوراً التي تمكّن من تأمين المساكن المستقلة قد لا يساعد دوماً في تطبيق المقاربات المذكورة أعلاه. عوضاً عن ذلك، قد يستدعي هذا الأمر من اللاجئين أن يؤمنوا مساكنهم من خلال بذل جهود مستقلة. وفي كلتا الحالتين، من المفيد توفير معلومات أساسية عن الحقوق والواجبات لكلّ من المستأجرين وأصحاب المساكن للتخفيف من أيّ ممارسات استغلالية محتملة.

بهدف الإقامة بشكلٍ آمن في أيّ مسكنٍ جديد، يجب أن يستفيد اللاجئين وملتسمو اللجوء القادمون حديثاً من تعريفٍ وجيزٍ يشرح لهم وضع قطاع السكن بعد وصولهم مباشرةً، ويُفضّل أن يتمّ هذا الأمر بلغتهم الأم، وأن يغطي معلومات أساسية بشأن أمن المساكن وسلامتها واستخدام اللوازم والتجهيزات.

(iii) المساعدة القانونية من أجل لمّ شمل الأسر

غالباً ما تترافق حياة اللاجئين وملتسمي اللجوء في بلدان اللجوء مع شعور مستمرّ بالقلق على مصير أفراد أسرهم في الخارج؛ زد على أنّ الفصل المستمرّ بين أفراد الأسر يحول دون مشاركة اللاجئين بشكلٍ إيجابي وعلى المدى الطويل في دولة إقامتهم الجديدة. تختلف حقوق إعادة لمّ شمل الأسر بالنسبة للاجئين باختلاف القانون المحلي في الدول المستقبلة. ففي حين يضمن القانون الأوروبي حقّ اللاجئين، أو جهات أخرى مستفيدة من الحماية الثانوية، في لمّ شمل أسرهم، ويعفيهم في العديد من الحالات من ضرائب السكن أو الدخل التي تنطبق على فئات أخرى من المهاجرين، إلا أنّ فترة ممارسة هذه الحقوق بعد الوصول تختلف من دولة إلى أخرى. أما في البلدان غير الأوروبية، فقد تفقد مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين أو منظمات دولية أخرى عمليات لمّ شمل الأسر بالتشاور مع الدول المعنية.

تعتبر عملية لمّ شمل الأسر معقّدة وهي تتطلب تأمين المساعدات القانونية المناسبة بأسرع ما يمكن بعد وصول اللاجئين وملتسمي اللجوء، أو منحهم وضع الإقامة الطويل المدى.

(iv) الرعاية الصحية

يعاني الكثير من اللاجئين وملتسمي اللجوء القادمين حديثاً مشاكل صحية تتصل بتجاربيهم السابقة، وهي تتراوح بين الأوضاع الصحية التي بقيت لفترة طويلة من دون علاج، والإصابات الناجمة عن النزاعات والتعذيب والهروب من البلاد، وحالات الالتهاب التي بقيت مستترة، ومشاكل الصحة العقلية المتعلقة بصدمات نفسية سابقة.

من الضروري مساعدة اللاجئين وملتسمي اللجوء على الوصول إلى الخدمات الصحية السائدة مباشرةً بعد وصولهم، كطريقة لنسج العلاقات، وتعزيز قدرتهم على الوصول إلى الرعاية الصحية في المستقبل، وضمان حماية الوافدين الجدد والسكان المحليين من التبعات المحتملة للظروف الصحية التي لم يتمّ كشفها في السابق.

عند الإمكان، يجدر توفير المعلومات المتعلقة بالخدمات الصحية- أي تحديد نقاط الاتصال الأساسية، وطريقة عملها، والمعلومات التي يمكن الوصول إليها وكيفية القيام بذلك- باللغة الأم التي يعتمدها الوافدون الجدد، كما يجدر توفير الترجمة الفورية كما هو مطلوب لجميع المقابلات التي تتمّ وجهاً لوجه مع مقدّمي الرعاية الصحية.

(v) اللغة

لا يتكلم العديد من اللاجئين وملتسمي اللجوء لغة بلد اللجوء الذي يصلون إليه. أما في الحالات التي يجيدون فيها هذه اللغة فعلاً، فغالباً ما لا يشكل هذا الأمر شرطاً أساسياً لإعطاء موافقة مستتيرة على أمرٍ معيّن، أو التنقل عبر الخدمات المتوافرة، أو المشاركة في صنع القرار. ومن هنا، يعتبر توظيف مترجمين فوريين لتأمين هذه الخدمة، وتوفير المعلومات الأساسية المترجمة، خطوةً بالغة الأهمية في مرحلة ما بعد الوصول فوراً.

(vi) التعليم

بالنسبة للاجئين وملتسمي اللجوء الأطفال، تعتبر المشاركة المبكرة في قطاع التعليم عاملاً أساسياً يسهّل دمجهم. زد على أنّ إعطاء الأطفال دروساً مكثّفة في اللغة قبل دخولهم إلى مرافق التعليم السائدة قد يكون مفيداً لهم ولمزوّدتي خدمات التعليم، ناهيك عن أهمية دروس اللغة الخصوصية الإضافية التي تُعطى ضمن إطار مرافق التعليم السائدة. أما عندما لا يكون من الممكن دمج الأطفال اللاجئين فوراً ضمن مرافق التعليم السائدة، فيمكن للمجتمع المدني و/أو المنظّمات الدولية أن تؤدي دوراً مركزياً في توفير الخدمات التعليمية الموقّنة التي تسدّ الفراغ القائم في فترة ما قبل التعليم الرسمي.

رغم أنّ تحقيق التطلعات التربوية قد يستغرق وقتاً طويلاً بالنسبة للاجئين وملتسمي اللجوء الراشدين، إلا أنّ التقييم المبكر لمؤهلاتهم الحالية وتوفير المعلومات بشأن لغة الدراسة المطلوبة وغيرها من الشروط يمكن أن يعزّز مشاركتهم الإيجابية ويساعدهم في الدخول إلى مرافق التعليم بأسرع ما يمكن.

(vii) التوظيف

تماماً كما في حالة تعليم الراشدين، يعتبر توظيف اللاجئين طموحاً لا يمكن تحقيقه في أغلب الأحيان إلا على المدى المتوسط أو الطويل. مع ذلك، يمكن البدء ببناء القدرات التوظيفية في المرحلة التي تلي عملية الوصول مباشرةً.

بفضل فرص المشاركة في الخطط والبرامج التطوعية وتلك الخاصة بالإدماج المهني، يمكن أن يحصل الشخص المعنيّ على خبرة مهنية مجازة؛ كما قد يساعد ذلك الوافدين الجدد على الانغماس في ثقافة البلد المثلقي، ويساهم في تطوير مهارات العمل القابلة للنقل. أما في الأماكن التي يتمّ فيها تخصيص المساعدات الإنمائية لتطبيق برامج توظيف خاصة بالسكان المحليين، فإنّ إضافة عنصر خاصّ بالسكان اللاجئين أو استيعاب اللاجئين (وأيّ موارد مخصّصة لتسهيل دمجهم) في هذه البرامج سيعزّز المودّة بين الطرفين ويحقّق نتائج فعالة من حيث الكلفة.

3. الاعتبارات الخاصة بالسلطات المحلية

(i) لاجئون أو ملتمسو لجوء؟

استناداً إلى الإطار القانوني المعتمد في الدولة المتلقية، قد يحصل اللاجئون وملتسمو اللجوء على حقوق مختلفة بين دولة وأخرى، أو يصلون إلى خدمات تتنوع بتنوع وضعهم القانوني، بما في ذلك خدمات الرعاية الصحية، والتعليم، والتوظيف، والتدريب. ويمكن للسلطات المحلية وشركائها أن تواجه تحديات في محاولتها تشغيل إطار خدمات قائم على مستويين، يكون فيه للأشخاص ذوي الخلفية الوطنية، والقادمين من تجارب هجرة، وغيرها من الظروف الشخصية، حقوقاً مختلفة كل الاختلاف في ما يتعلق بالحصول على المساعدات. للتخفيف من هذا الاحتقان، يجب التعمق قدر الإمكان في الفرص المتاحة محلياً من أجل توطيد الموارد وتوفير الخدمات المشتركة.

(ii) التنسيق المركزي لتوفير الخدمات

تضمّ المدن عدداً كبيراً من الجهات المشاركة في تقديم الخدمات والمساعدات للاجئين وملتسمي اللجوء، على غرار المنظمات الدولية، ومزوّدي الخدمات الاعتياديين، والمجتمع المدني، والمبادرات الدينية والمجتمعية. في هذا الإطار، يمكن للتنسيق على المستوى المركزي أن يضمن حشد هذه الموارد بطريقة تتوخى أكبر قدر من الرفاهية وتوفّر سبلاً واضحة ومتناسكة للدمج. فتنتمتع السلطات المحلية بقدرة فريدة من نوعها لجمع الجهات الفاعلة المعنية، وتحديد الأدوار والمسؤوليات، وترسيخ الآليات اللازمة لتبادل المعلومات والخطوات المشتركة.

يعتبر التنسيق المركزي مهماً بشكلٍ خاصٍ في مرحلة ما بعد الوصول، عندما يكون اللاجئون وملتسمو اللجوء بحاجة ماسة إلى دعم لتوجيههم وتأمين وصولهم إلى الخدمات الأساسية لضمان صحتهم وأمنهم ورفاههم. ولا ريب في أنّ تطوير البروتوكولات والآليات اللازمة لتبادل المعلومات سيشكل فائدة إضافية؛ مثلاً لضمان تعديل السكن بحيث يلئم احتياجاتٍ صحية محددة، أو تأمين خدمات تخصصية متعلقة بحالةٍ محددة بطريقة مناسبة وأنيّة، وتحديد حالات حماية الأطفال ورعاية الراشدين في أقرب فرصة ممكنة.

(iii) السكن

صحيحٌ أنّ الاختصاصات التي تتمتع بها المدن في ما يتعلق بكيفية توفير المساكن للاجئين وملتسمي اللجوء تختلف بشكلٍ ملحوظ بين دولة وأخرى، لكن يمكن تسجيل بعض المبادئ العامة لتوفير المساكن في هذا الإطار.

التنسيق هو العملية التي يتم من خلالها توزيع اللاجئين وملتسمي اللجوء ضمن نطاق سلطة معين. ومع أنّ مدى توافر المساكن وقابلية تحمّل كلفتها يؤديان دوراً أساسياً في قرارات التنسيق، يجدر بالسلطات المحلية وشركائها أن تراعي ما يلي أيضاً:

- احتياجات الفئات المحددة في ما يتعلق بالإسكان، خاصة الأشخاص ذوي الإعاقة والظروف الصحية التي يمكن أن تتطلب مسكناً مكيفاً بحسب الاحتياجات و/أو تسهيل الوصول إلى الخدمات الصحية المتخصصة؛
- قدرات مزوّدي الخدمات في أحياء معينة، سواء في ما يتعلق بقدرتهم على العمل مع فئات المهاجرين (من حيث الخبرات والموارد)، أو التحديات الراهنة التي يمكن أن يواجهوها عند العمل مع السكان المحليين؛

- إلى أي مدى توفر بعض الأحياء بيئةً مرحّبةً بفئات المهاجرين، بما في ذلك آراء السكّان المحليين في ما يتعلق باللّاجئين وملتمسي اللجوء.

يعتبر إشراك أصحاب الأملاك الخاصّة في إيواء اللّاجئين وملتمسي اللجوء، في العديد من الأطر المحلية، طريقة أساسية لتأمين قدرات استيعابية كافية من أجل إيواء الوافدين الجدد. ولما كانت خلفية الوافدين الجدد في مجال استئجار المساكن غير معروفة في المدينة المتلقية، فلا بدّ من بذل جهود استباقية لإعلام المؤجّرين بخلفيات المستأجرين، وتوفير الضمانات اللازمة للمساعدة في إدارة المأجور. عند إبرام عقد الإيجار، يقع على عاتق السلطات المحلية والشركاء الذين يقدّمون الخدمات أداء دور أساسي للمساعدة في نسج علاقات إيجابية بين المؤجّر والمستأجر، بما في ذلك من خلال مبادرات التدخل المبكر والوساطة.

(iv) الاتصالات

إنّ إعلام المجتمعات المحلية بشأن أنشطة مدينة معيّنة في مجال استقبال اللّاجئين وملتمسي اللجوء أمرٌ دقيقٌ للغاية، له اعتباراته المقترنة بالسياق المحلي.

يمكن لتنسيق البرامج على المستوى المركزي أن يشكّل آلية تخطيط لعدّة عناصر ذات صلة، كالاستراتيجيات الخاصة بالتعامل مع وسائل الإعلام، والمبادرات والعمليات الإعلامية اللازمة للإجابة عن الاستفسارات والطلبات المتعلقة بالمعلومات. فضلاً عن ذلك، يمكن أن تتعمق السلطات المحلية أيضاً في منافع التشاور مع مجموعات المجتمع المدني، للإصغاء إلى رأيها بشأن طرق التواصل المناسبة، والمضمون الملائم، مع إمكانية إشراك هذه الجهات الفاعلة في نقل المعلومات بالنيابة عنها.

قد تكون المشاركة الفاعلة لوسائل الإعلام مفيدةً إذا كان من المتوقّع أن تكون تغطيتها إيجابية، وعندما تُسجّل لديها رغبة في عرض معلومات دقيقة. فقد يساهم إشراك وسائل الإعلام المحلية وتزويدها بالمعلومات بطريقة فاعلة في تخفيف أيّ نزعة لعرض أخبار اللّاجئين والمهاجرين وقضايا اللجوء بشكلٍ سلبيّ. من ناحية أخرى، من الأرجح أن تكون وسائل الإعلام المحلية والوطنية مهتمّةً بشكلٍ أساسي في التحقيقات التي تتناول اللّاجئين وملتمسي اللجوء الأفراد، وبالتالي فمن الضروري تأمين الموافقة المستنيرة على ذلك من الأشخاص المعنّين. كما ينبغي التنبّه إلى مدى قيام وسائل الإعلام بتغطية أخبار اللّاجئين وملتمسي اللجوء بطريقة لا تساعد في إيجاد بيئة مرحّبة ما بعد الوصول، أو لا تسهّل استقرارهم على المدى الطويل، خاصّةً عندما لا تكون آراء السكّان المحليين إيجابيةً تماماً.

يستفيد مزوّدو الخدمات المحليون - سواء أولئك المعنّون بالبرنامج مباشرةً أم الذين يُحتمل أن يصادفوا لاجئين وملتمسي لجوء في سياق عملهم - استفادةً هائلةً إذا ما تمّ نقل المعلومات بطريقة هادفة، خاصّةً تلك المتعلقة بالوضع القانوني للّاجئين وملتمسي اللجوء ومستحقّاتهم، والخصائص البارزة لفئات معيّنة (كاللغات المحكية، والمشاكل الصحية السائدة، والظروف الأسرية)، وأماكن المساكن التي سيقطن فيها الوافدون الجدد بشكلٍ عام.

4. الممارسات الواعدة في المدن

أ. الوصول إلى المساعدة الأساسية:

عمّان، الأردن: برنامج القسائم الغذائية (منظمة Collateral Repair Project)

أدى وصول اللاجئين السوريين الهائل إلى الأردن إلى إيجاد حالات من الاحتياجات الملحة في المدن حيث يقيمون. من هنا، عدت منظمة "Collateral Repair Project" في عمّان إلى إنشاء برنامج قسائم غذائية، استجابةً منها للاحتياجات المادية الملحة للأسر السورية اللاجئة التي، رغم امتلاكها موارد كافية لتأجير مسكن، لا تستطيع تأمين احتياجاتها الغذائية الأساسية.

يختلف البرنامج عن بقية مبادرات الأمن الغذائي التي تُوفّر المواد الغذائية مباشرة، من حيث تقديمه مبالغ منتظمة إلى اللاجئين لتمكينهم من اختيار الأطعمة التي يريدون شراءها وأين. فضلاً عن ذلك، إلى جانب تعزيز استقلالية اللاجئين، تعود هذه المساعدات النقدية بالفائدة على التجار المحليين أيضاً.

ب. توظيف الموارد المحلية وتعزيزها:

عكار، لبنان: مركز تحسين سبل العيش (لجنة الإنقاذ الدولية)

افتُتح مركز تحسين سبل العيش في عكار في شباط/فبراير 2014 من قبل لجنة الإنقاذ الدولية. وهو يساعد الباحثين عن وظائف في إيجاد وظيفة، ويتعاقد مع مزوّدي الخدمات المحليين من أجل تقديم التدريبات المطلوبة، ويدعم أرباب العمل في إيجاد أشخاص مناسبين لشغل المناصب المتاحة.

تُوفّر المعلومات، والتدريب، وغيرها من الخدمات المتعلقة بالوظائف، مجاناً، لجميع اللبنانيين والسوريين المقيمين في عكار. ومع أنّ العديد من الوظائف متوقّرة لأمدٍ قصير، إلا أنّ المركز يمنح جزءاً كبيراً من السكّان المحليين فرصة الحصول على مداخيل مؤقتة، مما يعزّز الاقتصاد المحلي ويضمن استفادة المنطقة وسكّانها ككلّ من الموارد.

د. التوجيه ما بعد الوصول:

آشن، ألمانيا: التوجيه المحلي على يد اللاجئين المقيمين (شبكة "أنقذوني!" "Save Me!")

"أنقذوني!" هي شبكة من مجموعات القاعدة الشعبية المحلية التي تضمّ الجهات المهتمة بمساعدة اللاجئين وملتمسي اللجوء والمدافعة عن قضاياهم. ينظّم المكتب المحلي لهذه الشبكة في مدينة آشن جولاتٍ مصحوبةً بمرشدين، تستهدف اللاجئين وملتمسي اللجوء الوافدين حديثاً إلى المدينة، ويشرف على تنظيمها لاجئون وملتمسو لجوء يقطنون في المدينة منذ أكثر من 6 أشهر.

في إطار هذه الجولة، يزور الوافدون حديثاً الدوائر والأماكن التي تهتمهم؛ وفي خلالها، يمكن أن يتكلّم المرشد المتطوّع بلغتهم الأم. تجدر الإشارة إلى أنّ السكّان المحليين الناشطين ضمن هذه المجموعة يوفّرون أيضاً التوجيه اللازم، فيقدّمون النصح والمساعدة للاجئين الجدد لدى تقلّدهم دور المرشد.

د. السكن:

بروكسل، بلجيكا: برنامج قروض عربون الإيجار (Convivial)

حدّدت المنظمة غير الحكومية البلجيكية "Convivial" مشكلةً تمثّلت بانعدام الموارد المتوفّرة لتسديد عربون الإيجار، مما منع اللاجئين من الحصول على مسكن خاصّ بهم في بروكسل. كما ذكرت تلقيها عدداً من الاستفسارات من سكّان المدينة الذين لم يكونوا يملكون الوقت اللازم للتطوّر وتقديم المساعدة المباشرة للاجئين، إلا أنهم أرادوا في الوقت عينه تقديم نوع من المساعدة.

من هنا، تمّ إعداد برنامج لتمكين المواطنين المحليين من إيداع مدّخراتهم في صندوق يُستخدم لتقديم القروض إلى اللاجئين المستأجرين كي يسدّدوا العربون والمدفوعات الأولية للإيجار. ويمكن طلب استرداد هذه القروض في أيّ وقتٍ كان، وعليه يجدر باللاجئين الذين تلقوا القروض أن يسدّدوا القيمة الإجمالية إلى منظّمة "Convivial" في مهلةٍ أقصاها 10 أشهر. لضمان أمن البرنامج والتعامل مع حالات السداد الصعبة أو عدم السداد، يتمّ تسجيل جميع القروض لدى مصارف معيّنة.

د. الاتصالات:

المدن المستقبلية للاجئين المعاد توطينهم، المملكة المتّحدة: منتدى غايتواي للاجئين (Gateway Refugee Forum)

تعاون المجلس البريطاني للاجئين مع لاجئين من مختلف الجنسيات، كانوا قد وصلوا إلى المملكة المتّحدة من خلال برنامج إعادة التوطين، بهدف إنشاء منتدى غايتواي للاجئين، وهي شبكة تعاونية يشرف عليها لاجئون أعيد توطينهم. خضعت لجنة الإدارة التابعة للمنتدى لتدريب على كيفية التعامل مع وسائل الإعلام، وبناء قدراتها من أجل العمل بفعالية مع وسائل الإعلام المحلية والوطنية، تعزيزاً لتغطية مسائل اللاجئين بطريقة إيجابية، وتحدياً للتغطية السلبية و/أو غير الدقيقة.

حملة لدعم استقبال اللاجئين العابرين إلى أوروبا، وضحايا النزاعات المسلّحة في المنطقة المتوسطة

ينظّم الصندوق الكاتالوني للتعاون والتنمية، منذ العام 2013، حملةً لدعم السكّان المتضرّرين بفعل الحرب في سوريا. فنظراً لتصاعد حدّة هذا الوضع، عقد الصندوق الكاتالوني، في سبتمبر 2015، اجتماعاً مع بلديات من كاتالونيا، اتّفقت خلاله على استراتيجية لدعم السكّان اللاجئين وإيوائهم. في هذا الإطار، على ضوء الاحتياجات المسجّلة، وبالتعاون مع الهيئات العامة ذات الصلة، أطلق الصندوق الكاتالوني حملةً لدعم اللاجئين في مجالات العمل الأربعة التالية:

- دعم اللاجئين في رحلتهم نحو برّ الأمان
- دعم البلديات الواقعة على طول الطرق التي يسلكها اللاجئون
- التخطيط وإدارة الاستقبال
- تنظيم حملات نشر التوعية

<http://monlocalrefugiats.weebly.com/>

European Legal Network on Asylum (ELENA) (2016) *Information Note on Family Reunification for Beneficiaries of International Protection in Europe*

International Catholic Migration Commission (2014) *A Place To Live, A Place To Stay : A Good Practice Guide for Housing in Refugee Resettlement*

International Catholic Migration Commission (2013) *Welcome to Europe: A Comprehensive Guide to Resettlement*

UNHCR (2004) 'Protracted Refugee Situations', Executive Committee of the High Commissioner's Programme, Standing Committee, 30th Meeting, UN Doc.

EC/54/SC/CRP.14 (2004)

UNHCR (2006) *Rights of Refugees in the Context of Integration: Legal Standards and Recommendations*

UNHCR (2013) *A New Beginning: Family Reunification in Europe*

UNHCR (2016) *Global Trends: Forced Displacement in 2015*

<http://syrianrefugees.eu/> Migration Policy Centre, European University Institute, Florence (last updated September 2016)